

مجلس الأمن

السنة السبعون

مؤقت

الجلسة **٧٥٩٣**

الثلاثاء، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الساعة ٠٠/١٠

نيويورك

الرئيسة	السيدة باور	(الولايات المتحدة الأمريكية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد زاغاينوف
	الأردن	السيدة قعوار
	إسبانيا	السيد غونزاليث دي لينارث بالو
	أنغولا	السيد غيموليكا
	تشاد	السيد غومبو
	شيلي	السيد باروس ميليت
	الصين	السيد وانغ من
	فرنسا	السيد دولاتر
	جمهورية فنزويلا البوليفارية	السيد سواريث مورينيو
	ليتوانيا	السيدة مورموكايته
	ماليزيا	السيد إبراهيم
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد رايكروفت
	نيجيريا	السيدة أوغو
	نيوزيلندا	السيد فان بوهيمين

جدول الأعمال

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا، والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).




الرجاء إعادة التدوير


وثيقة ميسّرة

الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2015/577)

تقرير المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2015/585)

رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2015/874)

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2015/883)

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2015/884)

رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2015/896).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا، والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2015/577)

تقرير المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2015/585)

رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2015/874)

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2015/883)

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2015/884)

رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2015/896).

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2015/1005، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته شيلي.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2015/577 و S/2015/585، اللتين تتضمنان على التوالي، تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وتقرير المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

كما أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى الوثيقتين S/2015/874 و S/2015/884، اللتين تتضمنان على التوالي، رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ورسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وأود كذلك أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2015/883 و S/2015/896، اللتين تتضمنان على التوالي، رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، ورسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات قبل التصويت.

السيد باروس ميليت (شيلي) (تكلم بالإسبانية): يشمل مشروع القرار (S/2015/1005) الذي قدم اليوم، لكي يجري

اعتماده في مجال العدالة الدولية، جانبين رئيسيين من عمل المحكمتين المخصصتين، وآلية تصريف الأعمال المتبقية. حيث يتعلق الجانب الأول بتمديد ولايات القضاة، والمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وذلك أمر ضروري للغاية، في سياق استراتيجية الإنجاز. بينما يتعلق الثاني بالشروع في عملية الاستعراض الأولى للآلية، والانتهاء منها، وفقا للقرار ١٩٦٦ (٢٠١٠). ولأنني توليت المهمة غير المسبوقة، المتمثلة في قيادة أول عملية استعراض لآلية تصريف الأعمال المتبقية، أود أن أشير إلى مختلف مراحل العملية، التي ستنتهي اليوم مع اعتماد مشروع القرار هذا.

بعد عدة اجتماعات عقدها الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، إعتمد مجلس الأمن البيان الرئاسي S/PRST/2015/21. إن ذلك البيان يشكل خارطة طريق حقيقية في اتجاه الوفاء بالأحكام الواردة في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠). وقد أعدت الآلية نفسها بعد ذلك تقريرا خاصا، فضلا عن تقرير أعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ونظر الفريق العامل غير الرسمي في التقريرين، خلال اجتماع خاص عقده في كانون الأول/ديسمبر.

وفي هذه المناسبة، أحيلت أول مجموعة من التعليقات والأسئلة إلى المسؤولين في الآلية للرد عليها بشكل عاجل.

وفي الجلسة الرسمية الأخيرة للفريق العامل غير الرسمي التي عقدت في ٧ كانون الأول/ديسمبر، أجاب رئيس الآلية السيد تيودور ميرون والمدعي العام السيد حسن جالو بصورة شاملة على الأسئلة التي طرحها العديد من الأعضاء. وعقب الجلسة، طرح رئيس الفريق إمكانية تقديم أسئلة مكتوبة إضافية بدون الحاجة إلى إجراء المزيد من المشاورات.

وأخيراً، مع مراعاة تبادل الآراء بشأن عمل الآلية خلال سنواتها الأولى القليلة، رأى أعضاء الفريق العامل غير الرسمي أنه من الأهمية بمكان أن يشير نص مشروع القرار بشأن هذه المسألة إلى التوصيات التي انبثقت عن ذلك الحوار. ويعكس نص مشروع القرار المعروض علينا الآراء والتوصيات التي أعرب عنها الفريق العامل أثناء عملية الاستعراض.

سوف يمثل مشروع القرار على الأرجح نهاية فترة ولاية شيلي كرئيس للفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين للفترة من عام ٢٠١٤ إلى ٢٠١٥. ومن دواعي سروري البالغ أن شاركنا في إغلاق أبواب المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. كما أحطنا علما بالتقدم المحرز والتحديات المستمرة في الإسهام في مكافحة الإفلات من العقاب من جانب المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية. وبلدي على اقتناع بأن التعاون بشأن استراتيجية الإنجاز يمثل أحد أسرع السبل للإسهام في تحقيق العدالة الدولية في قضايا الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ولذلك يظل التزامنا ثابتا.

وأود أن أختتم بتكرار الإعراب عن تقديرنا لجميع الذين أسهموا في تسيير عمل المحكمتين والآلية، والإشارة بشكل خاص للدعم المتواصل الذي قدمته الأمانة العامة ومكتب الأمين العام المساعد للشؤون القانونية. ونعرب عن امتناننا أيضا لقيادة تلك المكاتب، وكذلك للسيد ميغيل دي سيربا سواريث والسيد ستيفن ماتياس وزملائه السيد بول أورتلي والسيدة بيروس والسيدة تيانجانا مفيبو والسيدة فيلومينيا كليوبري.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. أطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الأردن، إسبانيا، أنغولا، تشاد، شيلي، الصين، فرنسا، جمهورية فنزويلا البوليفارية، ليتوانيا، ماليزيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): هناك ١٤ صوتا مؤيدا، مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٢٥٦ (٢٠١٥).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات عقب التصويت.

السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): كما حدث في السنوات السابقة امتنع وفد بلدي عن التصويت على القرار ٢٢٥٦ (٢٠١٥)، لأننا لا نجد أن الحالة فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) واختتام أعمال المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة مرضية. تضمن القرار الأخير مبادئ توجيهية واضحة لاختتام عمل المحكمتين، لم تنفذها المحكمتان. وللأسف حادت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة مرة أخرى عن الجدول الزمني المحدد لإجراءاتها القضائية. و لم تشهد الحالة تحسنا يذكر.

وتجدر الإشارة إلى أنه، وفقا لقرار اتخذه مجلس الأمن عام ٢٠٠٣، كان يجب أن تكون المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة قد أكملت أعمالها قبل خمس سنوات. ولكن منذ اتخاذ القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) لم تمر عمليا مناسبة من مناسبات النظر في تقارير أنشطة المحكمة إلا بإعلام المجلس بتأخيرات في القضايا المعلقة. وقد سبق وأن قام المجلس بتمديد ولاية القضاة والمدعي العام، شريطة أن تتخذ المحكمة جميع الخطوات اللازمة للإسراع بالإجراءات القانونية. ونأسف لإخفاق تلك التمديدات في تحقيق النتائج المرجوة. و لم تتخذ إجراءات عملية في هذا الصدد. وعليه يواجه مجلس الأمن جولة أخرى من التباطؤ. ونتوقع إجراءات حقيقية من جانب القيادة الجديدة للمحكمة للتعجيل بالنظر في القضايا. وسيكون المؤشر الأولي على ذلك هو الانتهاء من النظر في قضية السيد شيشيلي التي طالت إجراءاتها بشكل لم يسبق له مثيل، والتي ينتظر إصدار حكم فيها في غضون ثلاثة أشهر. ونأمل أن تساعد توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يتعلق بعمل المحكمة في الوفاء باستراتيجية الإنجاز لمعالجة أوجه القصور القائمة.

ونحيط علما بالاستعراض الأول لآلية تصريف الأعمال المتبقية في سياق القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) – وهو يعتبر عنصرا لازما لاستمرار عملها خلال فترة السنتين المقبلة. وندعو الآلية إلى الأخذ بالتوصيات الواردة في القرار بدقة قدر الإمكان.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٥.